



التعريف بكتابه شرح بيان

وَبَيَانِ الْمَشْرُوعِ فِيهِ وَالْمُحَدَّثِ مِنَ الْأَعْمَالِ



لَفَضِيلَةَ الشَّيْخِ

أ.د. إِبْرَاهِيمَ بَنِي عَامِرِ الرَّجَيْلِيِّ

التَّعْرِيفُ لِشَيْخِنا مُحَمَّدِ بْنِ
وَبَيانِ الْمَشْرُوعِ فِيهِ وَالْمُجَدِّثِ مِنَ الْأَعْمَالِ

لَفَضِيلَةِ الشَّيْخِ
أ. د. إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَامِرِ الرَّحْيَلِيِّ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



التعريف بشهر شعبان

وبيان المَشْرُوعِ فِيهِ وَالْمُجَدِّثِ مِنَ الْأَعْمَالِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي

بعده.

﴿أما بعد﴾:

فهذه كلمة متعلقة بشهر شعبان، وما يتعلق به من

أحكام.

✽ أولاً: التعريف بالشهر:

«شعبان»: هو اسم لهذا الشهر، وهو الشهر

الثامن من الأشهر العربية، ويقع بين رجب ورمضان،

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « ذَلِكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ
بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ... »^(١).

وهو مُشْتَقٌّ مِنْ شَعْبٍ، وتطلق هذه الكلمة على معنى
التَّفَرُّقِ، قال ابن السكيت: (وقد شَعَبَ الشيء، إذا فرقه وبينه
وأصلحه، وقد شَعَبَهُ إذا فرقه، ومنه سميت المنية شعوب؛
لأنها تفرَّق)^(٢).

📖 وقد اختلف في سبب تسميته على قولين:

الأول: أن العرب كانوا يتشعبون فيه؛ إمّا لطلب المياه، أو
للغارات.

قال ابن فارس: (سُمِّيَ شعبان لتشعبهم فيه، أي: لتفرقهم

(١) أخرجه أحمد (٣٦ / ٨٥)، برقم (٢١٧٤٥)، والنسائي (٤ / ١٧١)، وقد
حسن إسناده محققو «المسند».

(٢) «إصلاح المنطق» (ص: ١٩٢).



في طلب المياه^(١).

وقال النووي: (شَعْبَانُ سُمِّيَ لِتَشَعُّبِهِمْ فِيهِ لِكَثْرَةِ
الغارات)^(٢).

الثاني: قيل: لَأَنَّهُ شَعَبٌ؛ أَي: ظَهَرَ بَيْنَ شَهْرِي رَجَبٍ
وَرَمَضَانَ.

قال ثعلب: (قال بعضهم إنما سُمِّيَ شَعْبَانٌ؛ لَأَنَّهُ شَعَبٌ،
أَي: ظَهَرَ بَيْنَ شَهْرِي رَمَضَانَ وَرَجَبٍ)^(٣).

وأطلق على هذا الشهر (العجلان).

قال الزبيدي: (والعجلان: شَعْبَانٌ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِسُرْعَةِ
مُضِيِّهِ وَنَفَادِهِ، أَي: نَفَادَ أَيَامِهِ، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: وَهَذَا الْقَوْلُ

(١) «مقاييس اللغة» (٣/١٩٢).

(٢) «تحرير ألفاظ التنبيه» (ص: ١٢٤).

(٣) «لسان العرب» (١/٥٠٢).

ليس بقوي؛ لأن شعبان إن كان في زمن طويل الأيام فأيامه طوال، وإن كان في زمن قصير الأيام فأيامه قصار، قال ابن المكرم: وهذا الذي انتقده ابن سيده ليس بشيء؛ لأن شعبان قد ثبت في الأذهان أنه شهر قصير، سريع الانقضاء، في أي زمان كان؛ لأن الصوم يفجأ في آخره؛ فلذلك سُمِّي العجلان، والله أعلم^(١).

✽ ثانيًا: الأعمال المشروعة فيه:

✍ الإكثار من الصيام:

ثبت في السنة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يُكثِرُ من الصيام فيه فيصوم أكثره.

أخرج «الشيخان» من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ

(١) «تاج العروس» (٢٩ / ٤٣٢).



حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي
شَعْبَانَ» (١).

وفي رواية عنها رضي الله عنه قالت: «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَصُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ» (٢).

وفي رواية: «وَلَمْ أَرَهُ صَائِمًا مِنْ شَهْرٍ قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ
مِنْ شَعْبَانَ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا
قَلِيلًا» (٣).

ونقل الترمذي عن ابن المبارك قال: جائز في كلام
العرب إذا صام أكثر الشهر أن يقال: «صامه كله».

(١) صحيح البخاري مع الفتح (٢١٣/٤)، برقم (١٩٦٩)، ومسلم
(٨١٠/٢)، برقم (١١٥٦).

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح» (٢١٣/٤)، برقم (١٩٧٠).

(٣) أخرجه مسلم في «الصحيح» (٨١١/٢)، برقم (١١٥٦).

قال الترمذي: (كأن ابن المبارك رأى كلا الحديثين مُتَّفِقِينَ)^(١).

وقال النووي: قولها: (كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كَلَّهُ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا) الثاني تفسير للأول وبيان أن قولها: (كله)، أي: غالبه^(٢)، وإليه ذهب ابن حجر^(٣).

وفي توجيه اللفظين أقوالاً أُخْر^(٤)، وهذا أصحها، والله أعلم.

وقد دلَّت الأحاديث على تخصيص شعبان بكثرة الصيام دون غيره؛ فدل على فضل صيامه على هذه الصفة على صيام غيره من الأشهر.

(١) «سنن الترمذي» (٣/١٠٥).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (٨/٣٧).

(٣) «فتح الباري» (٤/٢١٤).

(٤) «شرح صحيح مسلم» (٧/٣٨)، «فتح الباري» (٤/٢١٤-٢١٥).

قال ابن رجب **رَحْمَةُ اللَّهِ**: (صيام شعبان أفضل من صيام الأشهر الحرم، وأفضل التطوع ما كان قريب من رمضان قبله وبعده، وتكون منزلته من الصيام بمنزلة السنن الرواتب مع الفرائض قبلها وبعدها وهي تكملة لنقص الفرائض، وكذلك صيام ما قبل رمضان وبعده؛ فكما أن السنن الرواتب أفضل من التطوع المطلق بالصلاة؛ فكذلك يكون صيام ما قبل رمضان وبعده أفضل من صيام ما بعد عنه)^(١).

قلت: ما ذكره **رَحْمَةُ اللَّهِ** من أن صيام شعبان بمثابة السنة القبلية لرمضان، يقابله صيام ستة من شوال؛ فيكون بمثابة السنة البعدية لصيام رمضان؛ وبهذا تظهر حكمة الشارع فيما شرع من صيام شعبان وشوال، وأنهما بمثابة السنن القبلية والبعدية للصيام الواجب، وهو صيام رمضان، كما أن

(١) «لطائف المعارف» (ص: ١٢٩).

للصلوات سُنَنًا قَبْلِيَّةً وَبَعْدِيَّةً مِنْ جِنْسِهَا.

وقد اختلف في الحكمة في تخصيص شعبان بكثرة الصيام تبعاً لاختلاف الروايات في ذلك، وأصح ما جاء فيه ما أخرجه أحمد من حديث أسامة بن زيد وفيه قال: قلت: يا رسول الله، ولم أرك تصوم من شهر من الشهور ما تصوم من شعبان قال: «دَاكْ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ، وَهُوَ شَهْرٌ تُرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَأُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ»^(١).

❁ ثالثاً: ما أحدث فيه من البدع:

١ - بدعة الصلاة الألفية وهذه من محدثات وبدع ليلة النصف من شعبان وهي مائة ركعة، تُصَلَّى جماعة، يقرأ فيها الإمام في كل ركعة سورة الإخلاص عشر مرات، وإن شاء

(١) سبق تخريجه.

صَلَّى عَشْرَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» مِائَةَ مَرَّةٍ، وَهَذِهِ بَدْعَةٌ مَنكَرَةٌ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ: (فَأَمَّا الْحَدِيثُ الْمَرْفُوعُ فِي هَذِهِ الصَّلَاةِ الْأَلْفِيَّةِ: فَكَذِبٌ مَوْضُوعٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ) (١).

وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: (وَالْعَجَبُ مِمَّنْ شَمَّ رَائِحَةَ الْعِلْمِ بِالسَّنَنِ أَنْ يَغْتَرَّ بِمِثْلِ هَذَا الْهَدْيَانِ وَيَصْلِيهَا؟!) (٢).

٢- تَخْصِيصُ لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ بِصَلَاةٍ وَنَهَارَهَا بِصِيَامٍ لِحَدِيثٍ: «إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَتَقُومُوا لَيْلَهَا، وَصُومُوا نَهَارَهَا»... وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا أَصْلَ لَهُ، وَلَا يُعْمَلُ إِلَّا بِمَا ثَبَتَ مِنَ السَّنَةِ فَتَبَيَّنَ بَدْعِيَّةُ إِحْيَاءِ لَيْلَةِ النِّصْفِ

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢ / ١٤٦).

(٢) «المنار المنيف» (ص: ٩٩).

من شعبان، وأما صيام الخامس عشر من شعبان فإن كان بهذه النية فبدعة محدثة، وإن قصد بصيامه صيام الأيام البيض مع يومين قبله فهذه سنة دلت عليها الأحاديث الصحيحة؛ ولكن صيام الأيام البيض ليس خاصًا بشعبان بل يُشرع صيام هذه الأيام في كل شهر.

٣- صلاة ست ركعات في ليلة النصف من شعبان بقصد دفع البلاء، وطول العمر، مع قراءة سورة يس والدعاء؛ فذلك من البدع المحدثة التي لم يدل عليها دليل من الشرع، بل صرح العلماء ببدعيّتها.

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللهُ: (الصلاة المعروفة بصلاة الرغائب وهي ثنتي عشرة ركعة تصلى بين المغرب والعشاء ليلة أول جمعة في رجب، وصلاة ليلة نصف شعبان مائة ركعة وهاتان الصلاتان بدعتان ومنكران قبيحتان ولا يغتر بذكرهما في كتاب «قوت القلوب» و«إحياء علوم الدين» ولا بالحديث المذكور فيهما فإن كل ذلك باطل ولا يغتر ببعض



من اشتبه عليه حكمهما من الأئمة فصنّف ورقات في
استحبابهما؛ فإنه غلط في ذلك^(١).

وصلّى الله وسلّم على عبده ورسوله محمد.



(١) «المجموع شرح المذهب» (٤/٥٦)